

عظمة الأجر من الخنْط بالظاهر وصبر

شرح احديث الخُطاة برؤية دعوية

تأليف:
عبد الله بن حمود الفريح

المقدمة

الحمد لله الذي هدى وأعطى ، ولا أعظم عطاء من صبرٍ على الأذى والبلوى "وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنْ الصَّبْرِ". [أخرجه البخاري ، برقم : (١٤٦٩)] ، وما أعظم هذا الخير حينما يكون صبرا الدعوة في سبيل الله - تعالى - والصلاة والسلام على خير من صبر فظفر ، وخالط النَّاسَ وللخير نشر ، فجاءت دعوته مثالا لكل من ابتلي وأوذي في سبيل الدعوة إلى الله - سبحانه - ، بل لم يلاقي أحد في دعوته مثل ما لاقى بأبي هو وأمي .

بين يديك - أخي القارئ - أسطر جمعتها تحت حديث يعني بالداعية - على وجه الخصوص ، وخالطته بالناس ، لا سيما في هذه الأزمان ، والتي عزف بعض أهل الخير عن مخالطة الناس وطلب السلامة مما في هذه المجالس ، وهذه النظرة وإن كانت سليمة في ظاهرها ، إلا أنها مفضولة في هدي النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؛ لقصورها على النفس ، والداعية منار هدى ينشر الخير بين الناس ، ولا يكون ذلك إلا بمخالطتهم ، والصبر على آذاهم كما كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وإليك وقفات دعوية مع هذا المعنى من مشكاة النبوة :

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: " إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى آذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى آذَاهُمْ " .

تخريج الحديث:

الحديث رواه الترمذي ، كتاب: صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، باب مطلق معنون له بـ (باب) وهو آخر باب في الكتاب ، حديث (٢٩٣٥) ، وجوّد إسناده : المناوي في تخريج أحاديث المصابيح (٣٤٤/٤) ، وصححه : الألباني في صحيح الترمذي رقم: (٢٥٠٧) - رحم الله الجميع - .

والحديث أخرجه أحمد في : مسند ابن عمر - رضي الله عنهما - ، حديث (٢٢٧١٥) ، وأخرجه ابن ماجه في (كتاب : الفتن ، باب : الصبر على البلاء ، حديث : (٤١١٩)) ، وحسن إسناده: ابن حجر في بلوغ المرام حديث : (٤٥١) ، وفي فتح الباري حديث : (٥٢٨/١٠) ، وصحّح إسناده : أحمد شاكر في تحقيقه لمسند أحمد (٩٤/٧) ، وصححه الألباني في : صحيح الترمذي (٢٥٠٧) ، وفي صحيح ابن ماجه (٣٢٧٣) ، وفي السلسلة الصحيحة (٩٣٩) - رحم الله الجميع - .

وجاء مصرحاً باسم الراوي (وهو: ابن عمر - رضي الله عنهما -) في رواية عند أحمد وابن ماجه ، ولفظ ابن ماجه :
" الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ "

راوي الحديث:

راوي الحديث جاء مبهماً في رواية الترمذي ، ومصرحاً به في رواية أحمد وابن ماجه - رحم الله الجميع - ، والراوي هو : أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي المدني ، أحد رؤوس العلم والعمل والفقه ، أسلم صغيراً مع أبيه ، وأول مشاهدته (الخندق) ؛ لأنه كان قبلها صغيراً ، قال مالك : بقي بن عمر بعد النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ستين سنة ، يقدم عليه وفود الناس - يعني : لتلقي العلم - وأفتى الناس في الإسلام ستين سنة ، وكُفِّ بصره في آخر حياته ، له في كتب الحديث (٢٦٣٠) حديثاً ، وكان شديد التحري والاحتياط في فتواه ، وفي تتبعه لسنة وآثار النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، توفي في مكة سنة ثلاث وسبعين ، وهو آخر من توفي بمكة من الصحابة .^(١)

شرح غريب الحديث:

(عن شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -) : جاء مصرحاً باسم هذا الشيخ في رواية أحمد وابن ماجه - كما تقدّم - .

(يُخَالِطُ) : قال المباركفوري - رحمه الله - : " (يُخَالِطُ النَّاسَ) أي : يساكنهم ، ويقدم فيهم " .^(٢)
(وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ) : الصبر : هو مصدر "صَبَرَ يصبر" ، وهو مأخوذ من مادة (ص ب ر) ، التي تدل من حيث اللغة على ثلاثة معانٍ: الأول: الحبس ، والثاني : أعالي الشيء ، والثالث: جنس من الحجارة .^(٣)
وفي الاصطلاح : ذكر له أهل العلم عدة تعريفات - وهي متقاربة - منها ما ذكره ابن حجر - رحمه الله - قال : والصبر: هو حبس النفس عن المكروه ، وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله ، وانتظار الفرج .^(٤) ، ومعناه في الحديث : قال المباركفوري - رحمه الله - : " (وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ) أي على ما يصل إليه منهم من الأذى . " .^(٥)

(١) أنظر : تذكرة الحفاظ (٣٧/١) ، والإصابة في تمييز الصحابة (١٦٧/٦) ، والإعلام للزركلي (٢٤٦/٤) ، وبواسطته انظر صفة الصفوة (٢٢٨/١)

(٢) أنظر : تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي ، كتاب صفة القيامة ، تحت باب مطلق معنون له بـ (باب) ، وهو آخر باب في الكتاب .

(٣) أنظر لسان العرب لابن منظور ، مادة (صبر) .

(٤) أنظر: الفتح ، لابن حجر ، حديث (٦٤٧٠) .

(٥) أنظر: المرجع السابق في تحفة الأحوذى .



الفوائد الدعوية إجمالاً:

- من موضوعات الدعوة : الصبر على الأذى في طريق الدعوة .
- من صفات الداعية: الصبر على الأذى في طريق دعوته .
- من القواعد التي يراعيها الداعية في دعوته : مراعاة المصلحة والمفسدة في الخلطة.
- في الحديث : خيرية وثواب عظيم للداعية الذي يخالط الناس ، ويصبر على أذاهم.

الفوائد الدعوية بالتفصيل:

أولاً : من موضوعات الدعوة : الصبر على الأذى في طريق الدعوة .

(الصبر) من الموضوعات الدعوية التي يحتاجها الناس في واقع حياتهم كثيرا ، فلو تأملت حال الناس لوجدت منهم المكثوم والمهموم والمريض ، منهم من أصابته آفة في بدنه ، ومنهم في ولده وأهله ، ومنهم في ماله ، وهكذا تتنوع الأقدار التي تلحق الناس ، ومنهم من يحتاج إلى الصبر على الطاعة ، ومنهم من يحتاج إلى الصبر عن المعصية ؛ ولحاجة الناس للصبر جاء في الكتاب والسنة ما يدل على عظم من امتن الله - تعالى - عليه بهذا الخلق العظيم ، ولعلك بتأمل هذين النصين تعلم ما لهذا الخلق من فضل جليل والنصوص في فضله كثيرة ، قال تعالى : ﴿ **إِنَّمَا يُؤَقِّبُ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ** ﴾ [الزمر: ١٠] ، وروى البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : " **وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ**" أخرجه البخاري في (كتاب : الزكاة، باب: الاستعفاف عن المسألة"، ح (١٤٦٩)) ، وأخرجه مسلم في : (كتاب : الزكاة ، باب : "فضل التعفف والصبر"، حديث ((١٠٥٣) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - مبيناً أهمية الصبر: "قد ذكر الله الصبر في كتابه في أكثر من تسعين موضعاً، وقرنه بالصلاة في قوله: ﴿ **وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ** ﴾ [البقرة: ٤٥]، وجعل الإمامة في الدين موروثاً عن الصبر واليقين بقوله: ﴿ **وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ** ﴾ [السجدة: ٢٤]، فإن الدين كله علمٌ بالحق وعمل به، والعمل به لا بد فيه من الصبر؛ بل وطلب علمه يحتاج إلى صبر". (١)

ولكثره النصوص الأمرة بالصبر ؛ اختلف أهل العلم في حكمه، فقد أمر الله - عز وجل - بالصبر؛ فقال: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، ونهى عن ضده ، فقال - تعالى - لنبيه - صلى الله عليه وسلم - : ﴿ **فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ** ﴾ [الأحقاف: ٣٥] ، ف: (العجلة) ضد: الصبر .

وأما حكمه ، فقد ذهب ابن القيم - رحمه الله - إلى وجوبه ، ونقل الإجماع على ذلك، فقال: "وهو واجب بإجماع الأمة" (٢) ، ولعله - رحمه الله - أراد الصبر على الأمور الواجبة ، أو عن الأمور المحرمة .

(١) أنظر: البصائر ؛ لأبي حيان (٣٧٦/٣) .

(٢) أنظر : مدارج السالكين ، لابن القيم: (١٧٤/٢) .



ومن أهل العلم من ذهب إلى التفصيل، وما أجمل ما قاله الإمام الغزالي - رحمه الله - : "واعلم أن الصبر أيضًا ينقسم باعتبار حكمه إلى : فرض ، ومستحب ، ومكروه ، ومحرم ؛ فالصبر عن المحظورات (فرض) ، والصبر على المكروه (مستحب) ، والصبر على الأذى المحذور (محذور) ، كمن يُقصد حرمة بشهوة محظورة، فتتهيج غيرته، فيصبر عن إظهار الغيرة ويسكت عما يجري على أهله، فهذا الصبر محرم" (١)

فالصبر على أداء الصلوات المكتوبات، هذا صبرٌ واجب، لكن الصبر على إسباغ الوضوء على المكروه حال برودة الماء أو حرارته مستحبٌ ، وكذلك الصبر على مقابلة السيئة بمثلها، فالله - عز وجل - أجاز لمن عوقب بسيئة أن يعاقب بمثلها؛ لكن العفو - وسماه صبرًا - خيرٌ منه ، فهذا صبر مستحب ؛ قال تعالى : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنَّ صَبْرَكُمْ هُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦].

• وللصبر أنواع:

قال ابن القيم - رحمه الله - : "الصبر باعتبار متعلقه ثلاثة أقسام: صبر على الأوامر والطاعات حتى يؤدّيها ، وصبر عن المناهي والمخالفات حتى لا يقع فيها ، وصبر على الأقدار والأفضية حتى لا يسخطها " . (٢)

- فالصبر على الطاعات: كالصبر على الصلوات فرضًا ونفلًا ، والصيام ، وقراءة القرآن ، وغيرها من أنواع الطاعات.
- والصبر على المعاصي: كالصبر على الشهوات المحرّمة، كالزنا، والنظر الحرام ، والأكل الحرام ، وغيرها من أنواع المعاصي.
- والصبر على الأقدار والأفضية: كالصبر على الابتلاء والمصائب والأوجاع ، وفوات بعض المصالح ، وحصول بعض المكروه المقدّرة.

ثانيًا: من صفات الداعية: الصبر على الأذى في طريق دعوتها .

فالداعي يحتاج إلى هذه المرتبة ؛ لاختلاف حال المدعويين وتقبّلهم لما يقول ، وربما ناله منهم أذى وهمزٌ ولمز ، وافتراء واستهزاء ، وفي سنة النبيّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حينما دعاهم للتوحيد، ما يدلُّ على ذلك ؛ لأن الداعي يدعو الناس إلى ما يخالف أهواءهم وشهواتهم، فمن الطبيعي أن أكثر الناس سيخالف هذا المنهج ، وربما حاربه ؛ فيحتاج الداعي للصبر حينئذٍ . والصبر على ما يلاقه الداعي في دعوته هو منهج الأنبياء - عليهم السلام - أيضًا ؛ قال الله - تعالى - تسليّةً لنبيّه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وتبيانًا له أن هذا ما لاقاه الأنبياء قبله: ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوَدُّوا حَتَّىٰ آتَاهُمْ نَصْرُنَا ﴾ [الأنعام: ٣٤] ، وأمره بالاعتداء بهم ، فقال: ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ﴾ [الأحقاف: ٣٥] .

وقال لقمان الحكيم في وصيته لابنه، مبيّنًا له أن الدعوة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تحتاج إلى صبر: ﴿ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [لقمان: ١٧] .

(١) أنظر : الإحياء ، للغزالي (٦٩/٤) .

(٢) أنظر: المرجع السابق (١٦٥/١) .

* **فإن قيل : على ماذا يصبر الداعي في دعوته ؟**

فالجواب: أنه يصبر على عدّة أمور، منها:

١. الصبر على إعراض الخلق عن دعوته:

وهذا هو دأب الأنبياء ؛ قال نوح - عليه السلام - مناجياً ربّه : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا * فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا * وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا ﴾ [نوح: ٥ - ٧].

٢. الصبر على أذى المدعوين بأقوالهم وأفعالهم:

ولنا في رسولنا - صلى الله عليه وسلم - أعظم أسوة ، فقد قالوا عنه: ساحر وكذاب ومجنون وشاعر، وضربوه وطردوه، فواجه منهم أصناف الأذى المعنوي والحسي، وهو يصبر على أذاهم ، ولما طرده أهل الطائف ، خرج وهو مهموم، وحينما ناداه ملك الجبال - عليه السلام - ب : (**قرن الثعالب**) وأخبره أن الله - تعالى - يبعثه إليه، وقال له ملك الجبال: " إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين"، وهما: جبلان ميطان بأهل الطائف، قال النبي - صلى الله عليه وسلم - بلسان الصابر المشفق عليهم: " **بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا** " الحديث متفق عليه ، عن عائشة - رضي الله عنها - .

وفي "صحيح البخاري": قال ابن مسعود: كأني أنظر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحكي نبياً من الأنبياء - عليهم السلام - ضربه قومُه حتى أدمّوه، وهو يمسح الدم عن وجهه ، ويقول: " **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ** ". والأدلة في هذا الباب كثيرة، تدل على صبرهم على ما يلاقونه من أذى.

٣. الصبر على طول طريق الدعوة، وعدم استبطاء النصر والتأييد من الله - تعالى -:

قال تعالى : ﴿ **أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ** ﴾ [البقرة: ٢١٤] ، وقال تعالى : ﴿ **حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مِنْ نَشَاءٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ** ﴾ [يوسف: ١١٠]. فعلى الداعية أن يصبر أيضاً على طول الطريق ، ويستشعر أنه على طريق الحق ، وأن النصر قد يتأخر لحكمة أرادها الله - تعالى - .

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - : " أن يكون صابراً على الدعوة أي مثابراً عليها لا يقطعها ولا يمل، بل يكون مستمراً في دعوته إلى الله بقدر المستطاع وفي المجالات التي تكون الدعوة فيها أنفع وأولى وأبلغ، وليصبر على الدعوة ولا يمل، فإن الإنسان إذا طرقه الملل استحسر وترك، ولكن إذا كان مثابراً على دعوته فإنه ينال أجر الصابرين من وجه، وتكون له العاقبة من وجه آخر، واستمع إلى قول الله عز وجل مخاطباً نبيه: ﴿ **تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ ۖ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا**

أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا ۖ فَاصْبِرْ ۗ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [هود: ٤٩] . " (١)

(١) زاد الداعية إلى الله تعالى ، لسماحة الشيخ العلامة / محمد ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - ، دار الثريا ، ص (١١)

ثالثاً: من القواعد التي يراعيها الداعية في دعوتها: مراعاة المصلحة والمفسدة في الخلطة.

وهذه القاعدة ظاهرة البيان في الحديث ؛ لأن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إنما فضّل المؤمن المخالط للناس والصابر على أذاهم على من لا يصبر على أذاهم ؛ لما في مخالطتهم من مصلحة متحققة من إرشادهم للخير وكفهم عن الشر ، حتى لو قال الداعية أنّ العزلة أكثر راحة لقلبه ، وأبعد عن كل ما يلهي ويقود للغو مما يجري بين الناس ؛ لأن المصلحة تقتضي أن يخالطهم ، وليعلم أن في خلطهم أذى فيصبر عليهم ؛ كل ذلك طلباً للنفع المتعدي ، وهذا الحديث أصل فيمن فضّل الخلطة على العزلة .

ولذا نشأ الخلاف : هل الخلطة أفضل أو العزلة ؟

لأهل العلم خلاف يطول في هذه المسألة ، ومجمل الخلاف أن يقال : هذه المسألة على قسمين :

القسم الأول : التفضيل حال الفتنة .

القسم الثاني : التفضيل في غير فتنة .

القسم الأول: التفضيل حال الفتنة ، والخوف من ضرر المخالطة.

القول الأول : تفضيل العزلة على الخلطة .

واستدلوا : بما رواه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ " . [أخرجه البخاري ، كتاب : الإيمان ، باب من الدّين الفرار من الفتن ، حديث رقم : (١٩)] .

والقول الثاني : تفضيل الخلطة على العزلة .

واستدلوا : بالحديث السابق ، وقول النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ " [سبق تخريجه] .

والأظهر - والله أعلم - : التفريق ، وأن المسألة تختلف باختلاف الحال والمكان والزمان .

فمن كان ذا نفع للناس عند المخالطة فالخلطة خير له ، وإن كان ممن يتأثر بالخلطة ويخاف على دينه فالعزلة خير له ، وكذا يقال في اختلاف الزمان والمكان ، فإن كان باختلاف أحدهما يخاف على دينه فيما لو خالط الناس فالعزلة خير له ، وإلا فالخلطة أفضل مع الصبر على أذى الناس وتوجيههم للخير وكفهم عن الشر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبهذا تجتمع النصوص والله - تعالى - أعلم وأحكم .

قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - : " وهذا هو المشروع عند وقوع الفتن في الناس ، أن يفر العبد منهم خوفاً على دينه ، كما جاء في الحديث: " يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ " ، ففي هذه الحال تشرع العزلة عن الناس ، ولا تشرع فيما عداها ؛ لما يفوت بها من ترك الجماعات والجمع " (١)

(١) أنظر: تفسيره لقوله تعالى : ﴿ إِذْ أَوْىءَ الْفِئِيَّةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴾ [الكهف: ١٠] .

قال فضيلة الشيخ : ابن عثيمين - رحمه الله تعالى - : " واعلم أن الأفضل هو المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، هذا أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم ، ولكن أحيانا تحصل أمور تكون العزلة فيها خيرا من الاختلاط بالناس، من ذلك : إذا خاف الإنسان على نفسه فتنة ، مثل : أن يكون في بلد يُطالَب فيها بأن ينحرف عن دينه ، أو يدعو إلى بدعة ، أو يرى الفسوق الكثير فيها ، أو يخشى على نفسه من الفواحش، فهنا تكون العزلة خيرا له. ولهذا أمر الإنسان أن يهاجر من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، ومن بلد الفسوق إلى بلد الاستقامة فكذلك إذا تغير الناس والزمان، ولهذا صح عن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: " **يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ عَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَقْرُبُ بَدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ** " ، فهذا هو التقسيم تكون العزلة هي الخير إن كان في الاختلاط شر وفتنة في الدين ، وإلا فالأفضل أن الاختلاط هو الخير، يختلط الإنسان مع الناس فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يدعو إلى حق يبين السنة للناس فهذا خير، لكن إذا عجز عن الصبر وكثرت الفتنة ، فالعزلة خير ولو أن يعبد الله على رأس جبل أو في قعر واد. " (١)

القسم الثاني: التفضيل في غير فتنة.

والمقصود به : حُلُطَةُ النَّاسِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ ، والتي تكون في غير معصية ، **فهل الأفضل حينئذ الحُلُطَةُ ؟** في مثل هذه الحال - وهي حال فيما لو خالط الناس - فإنه لن ينفعهم بشيء ولن يتضرر من مخالطتهم ، فالناس على قسمين :

الأول : صاحب العلم أو العبادة: فالأفضل في حقه : الانكفاف عن الناس ، واستغلال العمر بالنفع بما يعود في الآخرة ، ولا تكون خلطته إلا لنفعهم .

والثاني : عوام الناس: فالعزلة لهم ليست محمودة كما ذكر أهل العلم ؛ لما في انعزالهم انعزال عن الخير ، واستحواذ الشيطان عليهم فهو منهم في هذه الحال أمكن ، ولذا لا تستحب منهم عزلة ؛ لأنهم لن يستغلوا أوقاتهم إن اعتزلوا بل سيستحوذ عليهم الشيطان ، ولأنه لو اعتزل لن ينشغل بما ينفع بخلاف الذي تفقه في الدين ، وسلك طريق العلم .

قال الخطابي - رحمه الله - : " قال أبو سليمان : فالعزلة إنما تنفع العلماء العقلاء وهي من أضر شيء على الجهال وقد روينا عن إبراهيم أنه قال لمغيرة : تفقه ثم اعتزل " . (٢)

وقال القاسمي - رحمه الله - : " وبالجملة : فلا تستحب العزلة إلا لمستغرق الأوقات في علم ، بحيث لو خالطه الناس لضاعت أوقاته أو كثرت آفاته " . (٣)

وقال ابن حجر - رحمه الله - : " والمطلوب إنما هو ترك فضول الصحبة ؛ لما في ذلك من شغل البال ، وتضييع الوقت عن المهمات ، ويجعل الاجتماع بمنزلة الاحتياج إلى الغداء والعشاء ، فيقتصر منه على ما لا بد له منه فهو أروح للبدن والقلب - والله أعلم - " . (١)

(١) أنظر : شرح رياض الصالحين ، لفضيلة شيخنا : ابن عثيمين - رحمه الله - ، حديث : " يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ عَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَقْرُبُ بَدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ "

(٢) أنظر : كتاب العزلة ، للخطابي ص (٢٢٥) .

(٣) أنظر : موعظة للمؤمنين ، للقاسمي (٢/ ١٦٤) .



قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : " وأما اعتزال الناس في فضول المباحات وما لا ينفع وذلك بالزهد فيه فهو مستحب ، وقد قال طاووس : نعم صومعة الرجل بيته يكف فيه بصره وسمعه . وإذا أراد الإنسان تحقيق علم أو عمل فتخلى في بعض الأماكن مع محافظته على الجمعة والجماعة فهذا حق كما في الصحيحين : أن النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سئل : أي الناس أفضل ؟ قال : " رَجُلٌ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً طَارَ إِلَيْهَا يَتَّبِعُ الْمَوْتَ مَطَانَةً ، وَرَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شَعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَدْعُ النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ " (٢)

قال ابن القيم - رحمه الله - في بدائع الفوائد : " المحب يهرب إلى العزلة والخلو بمحبة والتعلق بذكره كهرب الحوت إلى الماء والطفل إلى أمه. " (٣)

وجملة الجواب : أنَّ العزلة في القسم الثاني إنما هي العزلة من أجل الانتفاع واستغلال العمر بالطاعات ، فتكون خلطته لإفادة الناس ، وعزلته لتغذية قلبه وعقله ، وهذه العزلة إنما تكون لمن يستغل وقته إذا انفرد ، أمَّا عوام الناس الذين يتضررون بانعزالهم فليست في حقهم مستحبة - كما تقدّم - .

وما أجمل ما قاله العلامة ابن القيم - رحمه الله - في كتابه البديع : [**بدائع الفوائد**] ، في بيان فضول المخالطة حيث قال : " فضول المخالطة فيه خسارة الدنيا والآخرة ، وإنما ينبغي للعبد أن يأخذ من المخالطة بمقدار الحاجة ، ويجعل الناس فيها أربعة أقسام متى خلط أحد الأقسام بالآخر ولم يميز بينهما دخل عليه الشر .

أحدها : من مخالطته ك: (**الغذاء**) ، لا يستغنى عنه في اليوم والليلة ، فإذا أخذ حاجته منه ترك الخلطة ثم إذا احتاج إليه خالطه هكذا على الدوام وهذا الضرب أعز من الكبريت الأحمر ، وهم : العلماء بالله - تعالى - وأمره ، ومكايده عدوه وأمراض القلوب وأدويتها ، الناصحون لله - تعالى - ولكتابه ورسوله ولخلقه ، فهذا الضرب في مخالطتهم **الريح** كله .

القسم الثاني : من مخالطته ك: (**الدواء**) يحتاج إليه عند المرض ، فما دمت صحيحاً فلا حاجة لك في خلطته ، وهم من لا يستغنى عنه مخالطتهم في مصلحة المعاش ، وقيام ما أنت محتاج إليه من أنواع المعاملات ، والمشاركات والاستشارة ، والعلاج للأدواء ، ونحوها فإذا قضيت حاجتك من مخالطة هذا الضرب بقيت مخالطتهم من **القسم الثالث** : وهم من مخالطته ك : (**الداء**) على اختلاف مراتبه ، وأنواعه ، وقوته ، وضعفه ، فمنهم : من مخالطته كالداء العضال والمرض المزمن وهو من لا تريح عليه في دين ولا دنيا ومع ذلك فلا بد من أن تخسر عليه الدين والدنيا أو أحدهما ، فهذا إذا تمكنت مخالطته واتصلت فهي مرض الموت المخوف ، ومنهم : من مخالطته كوجع الضرس يشتد ضرباً عليك ، فإذا فارقك سكن الألم ، ومنهم : من مخالطته حمى الروح ، وهو الثقيل البغيض العقل ، الذي لا يحسن أن يتكلم فيفيدك ، ولا يحسن أن ينصت فيستفيد منك ، ولا يعرف نفسه فيضعها في منزلتها ، بل إن تكلم فكلامه كالعصي تنزل على قلوب السامعين مع إعجابه بكلامه وفرحه به فهو يحدث من فيه كلما تحدث ويظن أنه مسك يطيب به المجلس وإن سكت فأنقل من نصف الرحي العظيمة التي لا يطاق حملها ولا جرهما على الأرض ، ويذكر عن الشافعي - رحمه الله - أنه قال : " ما جلس إلى جانبي ثقيل إلا وجدت الجانب الذي

(١) أنظر : فتح الباري ، لابن حجر (١١ / ٣٣٢) .

(٢) أنظر : مجموع الفتاوى ، لابن تيمية (٤٠٤ / ١٠) .

(٣) أنظر : بدائع الفوائد ، لابن القيم (٣ / ٢١٨) .

هو فيه أنزل من الجانب الآخر" ، ورأيت يوماً عند شيخنا - قدس الله روحه - رجلاً من هذا الضرب والشيخ يحمله ، وقد ضعف القوى عن حمله فالتفت إلي ، وقال : "مجالسة الثقيل حمى الربع" ، ثم قال : " لكن قد آدمنت أرواحنا على الحمى فصارت لها عادة" أو كما قال ، وبالجمل : فمخالطة كل مخالف حمى للروح فعرضية ولازمة ، ومن نكد الدنيا على العبد أن يبتلى بواحد من هذا الضرب ، وليس له بد من معاشرته ومخالطته فليعاشره بالمعروف ، حتى يجعل الله له فرجاً ومخرجاً .

القسم الرابع: من مخالطته اهلك كله ، ومخالطته بمنزلة أكل السم ، فإن اتفق لأكله تريق ، وإلا فأحسن الله فيه العزاء وما أكثر هذا الضرب في الناس لاكثرهم الله ، وهم أهل البدع والضلالة الصادون عن سنة رسول الله الداعون إلى خلافها" (١)

(١) بدائع الفوائد (٣ / ٢١٨) .

ولشيخ الإسلام - رحمه الله - كلام في الخلطة والعزلة عامة في [مجموع الفتاوى : الجزء العاشر] حيث قال : " فُصِّلَ وَأَمَّا قَوْلُهُ : هَلِ الْأَفْضَلُ لِلسَّالِكِ الْغَزَلَةُ أَوْ الْخُلْطَةُ ؟

فَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ وَإِنْ كَانَ النَّاسُ يَتَنَازَعُونَ فِيهَا إِمَّا نِزَاعًا كَلْبِيًّا وَإِمَّا حَالِيًّا . فَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ : أَنَّ الْخُلْطَةَ تَارَةٌ تَكُونُ وَاجِبَةً أَوْ مُسْتَحَبَّةً ، وَالشَّخْصُ الْوَاحِدُ قَدْ يَكُونُ مَأْمُورًا بِالْمُخَالَطَةِ تَارَةً وَبِالْإِنْفِرَادِ تَارَةً .

وَجَمَاعٌ ذَلِكَ : أَنَّ الْمُخَالَطَةَ إِنْ كَانَ فِيهَا تَعَاوُنٌ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى فَهِيَ مَأْمُورٌ بِهَا ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا تَعَاوُنٌ عَلَى الْإِيمِ وَالْعُدْوَانِ فَهِيَ مَنْهِيٌّ عَنْهَا ، فَلَا اخْتِلَاطَ بِالمُسْلِمِينَ فِي جِنْسِ الْعِبَادَاتِ : كَالصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ ، وَالْجُمُعَةِ ، وَالْعِيدَيْنِ ، وَصَلَاةِ الْكُشُوفِ ، وَالِاسْتِسْقَاءِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ هُوَ بِمِثْلِ أَمْرِ اللَّهِ بِهِ وَرَسُولُهُ . وَكَذَلِكَ الْإِخْتِلَاطُ بِيَمِّ فِي الْحُجِّ ، وَفِي غَزْوِ الْكُفَّارِ ، وَالْحَوَاجِ الْمَارِقِينَ ، وَإِنْ كَانَ أَثْمَةً ذَلِكَ فُجَّارًا ، وَإِنْ كَانَ فِي تِلْكَ الْجَمَاعَاتِ فُجَّارًا ، وَكَذَلِكَ الْإِجْتِمَاعُ الَّذِي يَزْدَادُ الْعَبْدَ بِهِ إِيْمَانًا : إِمَّا لِإِتِّفَاعِهِ بِهِ ، وَإِمَّا لِنُفْعِهِ لَهُ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَلَا بُدَّ لِلْعَبْدِ مِنْ أَوْقَاتٍ يَنْفَرُ بِهَا بِنَفْسِهِ فِي دُعَائِهِ ، وَذِكْرِهِ ، وَصَلَاتِهِ ، وَتَفَكُّرِهِ ، وَمُحَاسَبَةِ نَفْسِهِ ، وَإِصْلَاحِ قَلْبِهِ ، وَمَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَا يَشْرِكُ فِيهَا غَيْرُهُ فَهَذِهِ يَخْتَاجُ فِيهَا إِلَى انْفِرَادِهِ بِنَفْسِهِ ؛ إِمَّا فِي بَيْتِهِ ، كَمَا قَالَ طَاوُسٌ : نِعْمَ صَوْمَعَةُ الرَّجُلِ بَيْتُهُ يَكْفُ فِيهَا بَصَرُهُ وَلِسَانُهُ . وَإِمَّا فِي غَيْرِ بَيْتِهِ ، فَاخْتِيَارُ الْمُخَالَطَةِ مُطْلَقًا خَطَأً وَاخْتِيَارُ الْإِنْفِرَادِ مُطْلَقًا خَطَأً . وَأَمَّا مِقْدَارُ مَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ هَذَا وَهَذَا وَمَا هُوَ الْأَصْلَحُ لَهُ فِي كُلِّ حَالٍ فَهَذَا يَخْتَاجُ إِلَى نَظَرٍ خَاصٍ كَمَا تَقَدَّمَ " وإتماماً للمسألة فقد جاء في جاء في الموسوعة الكويتية في مادة (عزلة) :

■ حُكْمُ الْغَزَلَةِ:

ذَهَبَ الْعُلَمَاءُ إِلَى أَنَّ أَفْضَلِيَّةَ الْغَزَلَةِ عِنْدَ (ظُهُورِ الْغَيْثِ وَفَسَادِ النَّاسِ) - إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى إِزَالَةِ الْفِتْنَةِ - فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ السَّعْيُ فِي إِزَالَتِهَا بِحَسَبِ الْحَالِ وَالْإِمْكَانِ ، وَأَمَّا فِي غَيْرِ أَيَّامِ الْفِتْنَةِ فَقَدْ اختلفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَقَاضِيَةِ بَيْنَ الْغَزَلَةِ وَالِاخْتِلَاطِ : قَالَ التَّوَوِيُّ : اعْلَمْ أَنَّ الْإِخْتِلَاطَ بِالنَّاسِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ - أَيُّ مِنْ شُهُودِ حَيْرِهِمْ دُونَ شَرِّهِمْ ، وَسَلَامَتِهِمْ مِنْ شَرِّهِ - هُوَ الْمُخْتَارُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ - ، وَكَذَلِكَ الْخُلُقَاءُ الرَّائِدُونَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَخْبَارِهِمْ ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَكْثَرِ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَأَكْثَرُ الْمُفْقَهَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - .

وَاخْتِجَّ الْقَائِلُونَ بِأَفْضَلِيَّةِ الْمُخَالَطَةِ : بِأَنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَمَرَ بِالِاجْتِمَاعِ ، وَخَضَّ عَلَيْهِ ، وَنَهَى عَنِ الْإِفْتِرَاقِ وَحَدَّرَ مِنْهُ ، فَقَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾ [آل عمران : ١٠٣] ، وَأَعْظَمُ الْمِنَّةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي جَمْعِ الْكَلِمَةِ وَتَأْلِيْفِ الْقُلُوبِ مِنْهُمْ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ﴾ [الأنفال : ١٠٣] ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ [آل عمران : ١٠٥] .

وَإِشَاءَةُ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَالتَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ، وَإِعَانَةُ الْمُحْتَاجِ ، وَحُضُورُ جَمَاعَتِهِمْ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ . وَنَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ وَالْعَبْيِيُّ عَنْ قَوْمٍ : تَفْضِيلُ الْغَزَلَةِ ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ السَّلَامَةِ الْمُحَقَّقَةِ ، لَكِنْ يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِوُضَائِفِ الْعِبَادَةِ الَّتِي تَلْزَمُهُ وَمَا يُكَلِّفُ بِهِ ، قَالَ الْكِرْمَايْنِيُّ : الْمُخْتَارُ فِي عَصْرِنَا تَفْضِيلُ الْإِنْعِزَالِ لِنُدْرَةِ حُلُولِ الْمُحَافِلِ عَنِ الْمَعَاصِي .

وَقَالُوا : إِنَّ الْمُخَالَطَةَ فِيهَا اكْتِسَابُ الْفَوَائِدِ ، وَشُهُودُ شِعَارِ الْإِسْلَامِ ، وَتَكْنِيضُ سَوَادِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِصْلَاحُ الْحَيْرِ إِلَيْهِمْ وَلَوْ بِعِيَادَةِ الْمَرْضَى ، وَتَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ ، وَإِشَاءَةِ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَالتَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ، وَإِعَانَةُ الْمُحْتَاجِ ، وَحُضُورُ جَمَاعَتِهِمْ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ . وَنَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ وَالْعَبْيِيُّ عَنْ قَوْمٍ : تَفْضِيلُ الْغَزَلَةِ ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ السَّلَامَةِ الْمُحَقَّقَةِ ، لَكِنْ يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِوُضَائِفِ الْعِبَادَةِ الَّتِي تَلْزَمُهُ وَمَا يُكَلِّفُ بِهِ ، قَالَ الْكِرْمَايْنِيُّ : الْمُخْتَارُ فِي عَصْرِنَا تَفْضِيلُ الْإِنْعِزَالِ لِنُدْرَةِ حُلُولِ الْمُحَافِلِ عَنِ الْمَعَاصِي .

وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : ﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا فَلَمَّا اعْتَزَلْتُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا﴾ [٤٨:١٠] ، وبحديث عُثْمَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ - رضي الله عنه - لما قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ ؟ قال : "أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَتَسَعَكَ بَيْتُكَ وَابْتَكَ عَلَى حَطْبَتِكَ " .

وَدَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ : حُكْمَ الْعُزْلَةِ وَالْمُخَالَطَةَ يَحْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَشْخَاصِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَحَتَّمُ عَلَيْهِ أَحَدُ الْأَمْرَيْنِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَرَجَّحُ فِي حَقِّهِ أَحَدُهُمَا ، وَنَقَلَ ابْنُ حَجَرٍ عَنِ الْحَطَّابِيِّ : أَنَّ الْعُزْلَةَ وَالِاخْتِلَاطَ يَحْتَلِفَانِ بِاخْتِلَافِ مُتَعَلِّقَاتِهِمَا ، فَتُحْمَلُ الْأَوَّلُ فِي الْوَارِدَةِ فِي الْحُضْرِ عَلَى الْاجْتِمَاعِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِطَاعَةِ الْأَوْثَمَةِ وَأُمُورِ الدِّينِ ، وَعَكْسُهَا فِي عَكْسِهِ ، وَأَمَّا الْاجْتِمَاعُ وَالِإِفْتِرَاقُ بِالْأَوَّلِ ، فَمَنْ عَرَفَ الْإِكْتِفَاءَ بِنَفْسِهِ فِي حَقِّ مَعَاشِهِ وَمُحَافَظَةَ دِينِهِ ، فَلَا أَوْلَىٰ لَهُ الْإِكْتِفَاءُ عَنْ مُخَالَطَةِ النَّاسِ بِشَرْطِ أَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَالسَّلَامِ وَالرِّدِّ وَحُفُوقِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْعِبَادَةِ وَشُهُودِ الْجَنَائِزِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَالْمَطْلُوبُ إِنَّمَا هُوَ : تَرْكُ فُضُولِ الصُّحُوحِ ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ شُغْلِ النَّبَالِ ، وَتَضْيِيعِ الْوَقْتِ عَنِ الْمُهَيَّمَاتِ ، وَيُجْعَلُ الْاجْتِمَاعُ بِمَنْزِلَةِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَى الْعَدَاءِ وَالْعِشَاءِ ، فَيَقْتَصِرُ مِنْهُ عَلَى مَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ فَهُوَ رُوحُ الْبَدَنِ وَالْقَلْبِ

قال العزالي: إن وجدت جليسا يذكرك الله رؤيته وسيرته فالزمه ولا تفارقه ، واعتنمه ولا تستخفقه ، فإنها غنيمته المؤمن وضالته المؤمن ، وتحقق أن الجليس الصالح خير من الوحده ، وأن الوحده خير من الجليس السوء .

■ آداب العزلة :

يُنْبَغِي لِلْعَبْدِ - إِذَا أَمَرَ الْعُزْلَةَ - أَنْ يَعْتَقِدَ بِاعْتِزَالِهِ عَنِ الْخَلْقِ سَلَامَةَ النَّاسِ مِنْ شَرِّهِ ، وَلَا يَقْصِدَ سَلَامَتَهُ مِنْ شَرِّ الْخَلْقِ ، فَإِنَّ الْأَوَّلَ : نَبِيحُهُ اسْتِصْغَارُ نَفْسِهِ ، وَالثَّانِي : شُهُودُ مَرِيئِهِ عَلَى الْخَلْقِ ، وَمَنْ رَأَى لِنَفْسِهِ مَرِيئَةً عَلَى أَحَدٍ فَهُوَ مُتَكَبِّرٌ ، وَأَنْ يَكُونَ خَالِيًا مِنْ جَمِيعِ الْأَذْكَارِ إِلَّا دُخْرَ رَبِّهِ ، خَالِيًا مِنْ جَمِيعِ الْإِرَادَاتِ إِلَّا رِضَا رَبِّهِ ، وَخَالِيًا مِنْ مُطَالَبَةِ النَّفْسِ مِنْ جَمِيعِ الْأَسْتَبَاطِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَحْذِرُ الصِّفَةَ فَإِنَّ خُلُوتَهُ تُوقِعُهُ فِي فِتْنَةٍ أَوْ بَلِيَّةٍ . وَأَنْ يَتْرَكَ الْخِصَالَ الْمَذْمُومَةَ ؛ لِأَنَّ الْعُزْلَةَ الْحَقِيقِيَّةَ هِيَ اعْتِزَالُ الْخِصَالَ الْمَذْمُومَةَ ، فَالثَّانِي لِيَتَبَدَّلَ الصِّفَاتِ عَنِ الْأَوْطَانِ ، وَأَنْ يَأْكُلَ الْحَلَالَ ، وَيَقْتَنِعَ بِالْيَسِيرِ مِنَ الْمَعِيشَةِ ، وَيَصْبِرَ عَلَى مَا يَلْقَاهُ مِنْ أَدَى الْجِيرَانِ ، وَيَسُدَّ سَمْعَهُ عَنِ الْإِصْغَاءِ إِلَى مَا يُقَالُ فِيهِ مِنْ ثَنَاءٍ عَلَيْهِ بِالْعُزْلَةِ .

وَلْيَكُنْ لَهُ أَهْلٌ صَالِحَةٌ ، أَوْ جَلِيسٌ صَالِحٌ ؛ لِتَسْتَرِيحِ نَفْسِهِ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ سَاعَةً مِنْ كَدِّ الْمُواظَبَةِ ، ففِيهِ عَوْدٌ عَلَى بَقِيَّةِ السَّاعَاتِ .

وَلْيَكُنْ كَثِيرَ الذِّكْرِ لِلْمَوْتِ ، وَوَحْدَةَ الْقَبْرِ .

وَلْيَلْزِمِ الْقَصْدَ فِي خَالِيَةِ الْعُزْلَةِ وَالْخُلُطَةِ ؛ لِأَنَّ الْإِغْرَاقَ فِي كُلِّ شَيْءٍ مَذْمُومٌ وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا ، وَالْحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ .

قال الحطّابيّ: والطريقة المثلى في هذا الباب ألا تمتنع من حقّ يلزمك للناس وإن لم يطالبوك به ، وألا تنهكك لهم في باطل لا يجبّ عليك وإن دعوك إليه ، فإن من اشتغل بما لا يعنيه فانه ما يعنيه ، ومن الخلل في الباطل جمد عن الحقّ ، فكن مع الناس في الخير ، وكن بمعزل عنهم في الشرّ ، وتوخّ أن تكون فيهم شاهداً كعائيب ، وعالماً كجاهل .

■ كيفية الاعتزال :

الاعتزال عن الناس يكون مرّة في الجبال والشتعاب ، ومرّة في السواحل والرياط ، ومرّة في البيوت ، وقد جاء في الخبر : إذا كانت الفئنة فأخف مكانك ، وكفّ لسانك ولم يخصّ موضعاً من موضع .

وقد جعلت طائفة من العلماء العزلة ، اعتزال الشرّ وأهله بقلبك وعملك إن كنت بين أظهرهم ، قال ابن المبارك في تفسير العزلة : أن تكون مع القوم ، فإذا خاصوا في ذكر الله فحضر معهم ، وإن خاصوا في غير ذلك فاستكثرت .

وقال الثوريّ: أحوال الناس في هذا الباب تختلف ، فربّ رجلٍ تكون له قوّة على سكّنى الكهوف والعيان في الجبال ، وهي أرفع الأحوال ؛ لأنّها الحالة التي

اختارها الله لنبيه - صلى الله عليه وسلم - في بداية أمره ، ونصّ عليها في كتابه مخبراً عن النبيّ فقال : ﴿ وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ ﴾ [الكهف: ١٦] ، وربّ رجلٍ تكون العزلة له في بيته أحنفّ عليه وأسهل ، وقد اعتزل رجالٌ من أهل بدرٍ فلزموا بيوتهم بعد قتل عثمان ، فلم يخرجوا إلا إلى قبورهم ، وربّ رجلٍ متوسطٍ بينهما فيكون له من القوّة ما يصيرُ بما على مخالطة الناس وأدائهم ، فهو معهم في الظاهر ومخالفٌ لهم في الباطن .

■ فوائد العزلة :

قد يكون للعزلة فوائد منها :

أ . التفرّغ للعبادة والفكر ، والاستيناس بمناجاة الله - تعالى - .

ب . التخلّص بالعزلة من المعاصي التي يتعرّض الإنسان لها غالباً بالمخالطة ، ويسئل منها في الخلوة ، وهي أرعّة : العيبه والنميمه ، والرياء ، والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومُسنارفة الطبع من الأَخلاق الرديئة ، والأعمال الحبيثة التي يوجبها الحرص على الدنيا .



رابعاً : الخيرية والفضل العظيم للداعية الذي يخالط الناس وصر على أذاهم .

دلّ الحديث برواياته على فضل مخالطة الناس ؛ لإعانتهم على الخير ، وكفهم عن الشر ، والصبر على أذاهم ، ففي لفظ الترمذي ما يدل على خيريته ، قال النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عنه : " خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ " ، وفي لفظ أحمد ، وابن ماجه ما يدل على عِظَمِ أَجْرِهِ حيث قال عنه النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ " ، ونيل الخيرية ، وعِظَمُ الْأَجْرِ فِيهِ دلالة على الفضل الكبير الذي يناله الداعية من تكبُّد ذلك ، والصبر عليه ، ولا بد للداعية أن يراعي في هذا ما تقدّم ذكره من مصلحة المخالطة من مفسدتها ، فالخالطة تختلف باختلاف الأحوال ، والأزمان ، والأماكن ؛ لينال الفضل والأجر في خلطته ، فقد تكون الخالطة مفسدة للشخص لا تناسبه كمن إذا خالط تأثر بمن خالطهم وربما فسد دينه ، بخلاف من إذا خالط نشر خيراً وكف عن شر .

يقول المباركفوري - رحمه الله - : " قال في السبل : في الحديث أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم ، فإنه أفضل من الذي يعتزلهم ، ولا يصبر على المخالطة ، والأحوال تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمان ولكل حال مقال .

ومن رجح العزلة فله على فضلها أدلة ، وقد استوفاهما الغزالي في الإحياء ، وغيره . " (١)

ج . الخِلاصُ مِنَ الْفِتَنِ وَالْحُصُونَاتِ ، وَصِيَانَةُ الدِّينِ وَالنَّفْسِ عَنِ الْخَوْضِ فِيهَا وَالتَّعَرُّضُ لِإِخْطَارِهَا .

د . الخِلاصُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ .

هـ . السَّلَامَةُ مِنْ آفَاتِ النَّظَرِ إِلَى زِينَةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتِهَا وَالإِسْتِحْسَانُ ، لِمَا ذَمَّهُ اللهُ - تَعَالَى - مِنْ زُخْرُفِهَا وَعَابَهُ مِنْ زَيْجِ غُرُوبِهَا .

و . السَّلَامَةُ مِنَ التَّبَدُّلِ لِعَوَامِّ النَّاسِ وَحَوَاشِيهِمْ ، وَالتَّصَوُّنُ عَنْ ذَلَّةِ الإِمْتِحَانِ مِنْهُمْ .

■ آفَاتُ الْعُرْلَةِ :

قال الغزالي : اعلم أنّ من المقاصد الدنيوية والدنيوية ما يُستفاد بالاستيعان بالغير ولا يحصل ذلك إلا بالمخالطة ، فكل ما يُستفاد من المخالطة يُفوت بالغرلة وقواته من آفات العرلة . [

(١) أنظر : تحفة الأحمدي ، كتاب : صفة القيامة ، باب : مطلق آخر باب في الكتاب ، حديث (٢٩٣٥) .

